٧٩٨ أذن في الناس أن من كان أكل فليصم بقية يومه ومن لم يكن أكل فليصم فإن
اليوم يوم عاشوراء (ق) عن سلمة بن الأكوع (م) عن الربيع بنت معوذ
قال النووي اتفق العلماء على أن صوم يوم عاشوراء اليوم سنة ليس بواجب واختلفوا
في حكمه قبل صوم رمضان فقال أبو حنيفة كان واجبا وأصحاب الشافعي يقولون كان مستحبا والعلماء
مجمعون على استحباب صومه (أذن في الناس أن من كان أكل فليصم بقية يومه) ولفظ
مسلم (بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من أسلم يوم عاشوراء فأمره أن يؤذن
في الناس من كان لم يصم فليصم ومن كان أكل فليتم صيامه إلى الليل) وفي رواية الربيع
عند مسلم قالت (أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار التي
حول المدينة من كان أصبح صائما فليتم صومه ومن كان أصبح مفطرا فليتم بقية يومه
فكنا بعد ذلك نصومه ونصوم صبياننا الصغار منهم إن شاء الله ونذهب إلى المسجد
فنجعل لهم اللعبة من العهن فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناه إياها عند الإفطار
ومعنى الروايتين أن من كان نوى الصوم فليتم صومه ومن كان لم ينو الصوم
ولم يأكل أو أكل فليمسك بقية يومه حرمة لليوم كما لو أصبح يوم الشك مفطرا
ثم ثبت أنه من رمضان يجب إمساك بقية يومه حرمة لليوم (من العهن) هو
الصوف مطلقا وقيل الصوف المصبوغ (عند الإفطار) هكذا هو في جميع النسخ
عند الإفطار قال القاضي فيه محذوف وصوابه حتى يكون عند الإفطار فبهذا
يتم الكلام وكذا وقع في البخاري من رواية مسدد وهو معنى ما ذكره مسلم في الرواية
الأخرى (فإذا سألونا الطعام أعطيناهم اللعبة تلهيهم حتى يتموا صومهم)
وفي هذا الحديث تمرين الصبيان على الطاعات وتعويدهم العبادات
ولكنهم ليسوا مكلفين لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح رفع القلم عن ثلاثة
عن الصبي حتى يحتلم وفي رواية يبلغ الخ

٧٩٩ إذنك علي أن يرفع الحجاب وأن تسمع سوادي حتى أنهاك (م) عن ابن مسعود
والصحيح في مسلم (إذنك علي أن ترفع الحجاب وأن تسمع سوادي حتى أنهاك)
دون سلم عن عبد الله قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذنك علي (السواد) بكسر
السين المهملة وبالدال واتفق العلماء على أن المراد به السرار بكسر السين وبالراء
المكررة وهو السر والمساودة يقال ساودت الرجل مساودة إذا ساررته
قالوا وهو مأخوذ من إدناء سوادك من سواده عند المسارة أي شخصك من شخصه

والسواد اسم لكل شخص وفيه دليل لجواز اعتماد العلامة في الإذن في الدخول فإذا جعل الأمير
أو القاضي أو نحوهما أو غيرهم رفع الستر الذي على بابه علامة في الإذن في
الدخول عليه للناس عامة أو لطائفة خاصة أو لشخص أو جعل علامة
غير ذلك جاز اعتمادها والدخول إذا وجدت بغير استئذان وكذا إذا جعل
الرجل ذلك علامة بينه وبين خدمه ومماليكه وكبار أولاده وأهله فمتى أرخى
حجابه فلا دخول عليه إلا باستئذان فإذا رفعه جاز بلا استئذان

٨٠٠ اذهب بنعلي هاتين فمن لقيك من وراء هذا الحائط يشهد أن لا
إله إلا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة (م) عن أبي هريرة
كان النبي صلى الله عليه وسلم في حائط أي بستانه فأعطى الراوي نعليه وكلفه بما أمر

٨٠١ اذهبوا به يعني أبا قحافة إلى بعض نسائه فليغيره بشيء وجنبوه
السواد (م) عن جابر
رأى النبي صلى الله عليه وسلم أبا قحافة والد الصديق ورأى بياض شيبه فقال
(فليغيره) يعني الشيب

٨٠٢ أذنب عبد ذنبا فقال اللهم اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى أذنب
عبدي ذنبا فعلم أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فأذنب
فقال أي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدي أذنب ذنبا فعلم أن
له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فأذنب فقال أي رب اغفر
لي ذنبي فقال تبارك وتعالى أذنب عبدي ذنبا فعلم أن له ربا يغفر الذنب
ويأخذ بالذنب اعمل ما شئت فقد غفرت لك قال عبد الأعلى لا
أدري أقال في الثالثة أو الرابعة اعمل ما شئت (م) عن أبي هريرة فيما يحكي عن ربه عز وجل
قال النووي هذا الحديث ظاهر في الدلالة لقبول التوبة وأنه لو تكرر
الذنب مائة مرة أو ألف مرة أو أكثر وتاب في كل مرة قبلت توبته
وسقطت ذنوبه ولو تاب عن الجميع توبة واحدة بعد جميعها صحت توبته
(اعمل ما شئت فقد غفرت لك) معناه ما دمت تذنب ثم تتوب غفرت
لك أصل التوبة في اللغة الرجوع يقال تاب وثاب بالمثلثة وآب
وأناب بمعنى رجع والمراد بالتوبة هنا الرجوع عن الذنب ولها ثلاثة أركان
الإقلاع والندم على فعل تلك المعصية والعزم على أن لا يعود إليها أبدا فإن

Copyright © King Saud University